رأي شيخ الإسلام ابن تيمية في المقامات والأحوال عند الصوفية

د/ صلاح بكري محمد يوسف
أستاذ العقيدة المساعد كلية أصول الدين
جامعة أم درمان الإسلامية – السودان

الملخص

6

تناولت في هذا البحث رأي شيخ الإسلام ابن تيمية في المقامات والأحوال عند الصوفية، مستعرضاً حياته ونسبه ومولده ونشأته وطلبه للعلم وشيوخه ومكانته العلمية وثناء العلماء عليه ، ذاكراً بعض تلاميذه البارزين، ثم أهم مؤلفاته.

مبتدئاً بتعريف المقامات في اللغة والمقام عند الصوفية ، معرفاً الأحوال ومتطرقاً لتعدد المقامات والأحوال وتداخلها، الفقر والغنى ، والزهد ورأي ابن تيمية فيه ، ثم أوضحت التوكل وتعريفه ودلالة القرآن والسنة عليه، متوسعاً في المغالاة في جانب التوكل عند بعض الصوفية، وفائدته للمؤمنين موجزاً القول في ذلك ؛ ثم تناولت مقام التوبة معرفاً له ومستشهداً بالأدلة القرآنية والنبوية ، مناقشاً الأدلة بالحجة والبرهان بعيداً عن التعصب والهوى ، ثم توسعت فيما يجب في التوبة ، مع ذكر رأي شيخ الإسلام ابن تيمية فيه ، ختمت هذا البحث بخاتمة ، فيها أهم النتائج والتوصيات ، وذيّلته بالمصادر والمراجع

مقدمة :

بذل العديد من علماء السلف جهوداً عظيمة في محاربة الخرافات التي ابتدعها المتصوفة والفرق المخالفة لطريق السلف الصالح ، وفي مقدمة هؤلاء أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام المعروف " بابن تيمية " والذي كان له من الآراء والأفكار؛ ما يتفق مع هدي الكتاب والسنة ، وما خالف به من استهواهم فكر المتصوفة فانحرفوا عن السَنن القويم . ولعل رأي ابن تيمية في الأحوال والمقامات عند الصوفية والذي اخترته موضوعاً لهذا البحث ، يعكس آراءه الواضحة التي تتفق مع الأسس السليمة للعقيدة الإسلامية .

سبب اختيار الموضوع :

١/ موضوع المقامات والأحوال له علاقة وثيقة بالعقيدة الإسلامية ؛ ولأهمية العقيدة في حياة الفرد المسلم ، اخترت البحث في هذا الموضوع .

٢/ إنّ كثيراً من الشبهات يأتي عن طريق الفهم الخاطئ للمقامات والأحوال ؛ لذا اقتضى الأمر بيان ذلك وفق رأي أهل السنة والجماعة ، متمثلاً في رأي ابن تيمية في هذا الأمر .

أهداف الدراسة :

١/ عرض ومناقشة آراء ابن تيمية في موضوع المقالات والأحوال من أجل تصحيح بعض المفاهيم الخاطئة التي تمس عقيدة المسلم .

٢/ معرفة آراء السلف في بعض قضايا ومسائل العقيدة التي تهم كل مسلم .

المنهج المتبع :اتبعت في هذه الدراسة المنهج الوصفي .

خطة البحث :

المبحث الأول : حياة ابن تيمية وشخصيته العلمية

المطلب الأول : نشأته

المطلب الثاني : شيوخه وتلاميذه

المطلب الثالث : ثناء العلماء عليه

المطلب الرابع : مؤلفاته

المبحث الثاني : المقامات والأحوال

المطلب الأول : تعريف المقامات والأحوال

المطلب الثاني : مقام الفقر والغنى

المطلب الثالث : مقام الزهد

المبحث الثالث : مقام التوكل والتوبة

المطلب الأول : تعريف التوكل

المطلب الثاني : فائدة التوكل للمؤمنين

المطلب الثالث : تعريف التوبة

المطلب الرابع : التوبة من الغفلة

المبحث الأول : حياة ابن تيمية وشخصيته العلمية

المطلب الأول : نشأته:

هو شيخ الإسلام ، تقي الدين، أبو العباس، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله ابن أبي القاسم بن الخضر بن محمد بن تيمية الحراني، ثم الدمشقي(١). سمي جده الأعلى محمداً "بتيمية"؛ لأنّه كما قيل حج على درب " تيما " فرأى طفلة، فلما رجع وجد امرأته قد ولدت له بنتاً، فقال: يا تيمية، فلقب "بتيمية"، فيظهر أنّ تسمية شيخ الإسلام "بابن تيمية " نسبة إلى جده، وقيل إنّ جده محمداً له أمه تسمى "تيمية"، وكانت واعظة فنسب إليها وعرف بها(٢). ولد ابن تيمية في العاشر أو الثاني عشر من شهر ربيع الأول من سنة ٦٦١هـ بحران.(٣)

نشأته وطلبه للعلم :

عاش شيخ الإسلام ابن تيمية مع والديه بحران إلى أن بلغ عمره سبع سنوات تقريبا، عندها اضطر إلى الهجرة مع والديه إلى دمشق بعد أن زحف التتار إلى حران.(٤)

وقد تربى ابن تيمية في بيت علم بين أبيه عبد الحليم وجده عبد السلام ، وأبوه محقق جليل له يد طولى في الفرائض والحساب والوعظ والإرشاد.(٥)وجده عبد السلام ــ مجد الدين أبو البركات – كان إماما حجة بارعاً في الفقه والحديث والتفسير وله معرفة تامة بالأصول(٦). لذا نجد نشأة شيخ الإسلام علمية منذ الصغر، حيث بدأ تحصيله وطلبه للعلم منذ نعومة أظافره . قال ابن عبد الهادي: "وعني بالحديث، وقرأ ونسخ، وتعلم الخط والحساب، وحفظ القرآن، وأقبل على الفقه ، وقرأ العربية على ابن عبد القوي وأحكم أصول الفقه وغير ذلك ؛ هذا كله وهو ابن بضع عشرة سنة، فانبهر أهل دمشق بذكائه، وسيلان ذهنه ، وقوة حافظته ، وسرعة إدراكه " (٧).

١ــ محمد بن أحمد بن عبد الهادي ، العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية ، ط١، ١٣٩٧هـ ، مكتبة ، الفرزدق ، الرياض ، ص ٣ .

٢ ـ المصدر نفسه ، ص٤

٣ـ عبد الرحمن ابن أحمد بن رجب الحنبلي ، الذيل على طبقات الحنابلة ، ط ١٤١٦ هـ ، مكتبة الراية ، الرياض ، ج٢، ص ٣٨٧

٤ـ محمد بن شاكر الكتبي ، فوات الوفيات ، دار صادر بيروت ، ط١ ، ١٩٧٤م ،ج١ ، ص ٢٦

٥ـ ابن رجب الحنبلي ، المرجع السابق ، ص٣١٠ ــ ٣١١ رقم الترجمة (٤١٦) ، وأبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب، [د. ت]، مكتبة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة، ج٥ ، ص٣٧٦

٦ـ أحمد بن محمد بن عثمان الذهبي ، معرفة القرّاء الكبار، ط١ ، ١٣٩٢ه، دار المعارف ، القاهرة ، ج٢ ص٦٥٣ -٦٥٥ ، رقم الترجمة ٦٢٢

٧ــ محمد بن عبد الهادي ، المرجع السابق ، ص٥

أما سماعه للأحاديث والآثار ؛ فقد ذكر العلماء أنّه سمع أجزاء كبيرة من الأحاديث . قال ابن عبد الهادي: " وسمع مسند الإمام أحمد بن حنبل مرات، وسمع الكتب الستة الكبار والأجزاء، ومن مسموعاته معجم الطبراني الكبير"؛ إلى غير ذلك مما ذكره العلماء من الكتب التي سمعها أو حفظها .

تعرض شيخ الإسلام ابن تيمية إلى الأذى والمحن خلال حياته؛ وما ذلك إلا لمحاربته الخرافات التي كان يسلكها المتصوفة، ومحاربته الفرق المخالفة لطريق السلف الصالح، واختياره بعض الآراء والأفكار التي تخالف ما عليه جمهور الناس في عصره ، وقد أوذي وسجن عدة مرات ، من ذلك ما جرى له سنة ٧٠٥هـ ؛ حيث جاء الأمر من مصر بأن يسأل عن معتقده، فجمع القضاة والعلماء والمسلمين بمجلس نائب دمشق(١) فقال: أنا كنت سئلت عن معتقد أهل السنة، فأجبت عنه في جزء من سنين (٢)، وطلبه من داره ، فأحضر وقرأه ، فنازعوه في موضعين أو ثلاثة منه وطال المجلس ، فقاموا واجتمعوا مرتين لتتمة الجزء، ثم وقع الاتفاق على أنّ هذا معتقد سلفي جيد ، وبعضهم قال ذلك مكرها(٣) .

وقد جرى له في دمشق عدة محن، وأوذي وسجن عدة مرات بسبب ما أفتى به ، من أن الحلف بالطلاق يكون يمينا إذا لم يقصد به الطلاق، وبسبب كلامه حول شد الرحال إلى القبور، وأنه لا يجوز. وآخر مرة سجن يوم الاثنين بعد العصر ٧٢٦/٨/٦هـ وذلك في قلعة دمشق، وبقي بها سنتين وثلاثة أشهر، ثم توفى رحمه الله تعالى رحمة واسعة.(٤)

المطلب الثاني : شيوخه وتلاميذه

تلقى شيخ الإسلام ابن تيمية العلم من عدد يفوق المائتا شيخ من شيوخ عصره ، كما أشار إلى ذلك تلميذه ابن عبد الهادي(٥).ومن أبرز هؤلاء – عدا والده وجده – الشيوخ التالية أسماؤهم :

أحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي " ٥٧٥ـــ ٦٦٨ه ، وقد استفاد منه ابن تيمية في الحديث .(٦)

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامه المقدسي" ٥٩٧-٦٨٢هـ " ، وكان شيخاً لابن تيمية في الحديث . (٧)

---

١ ـ هو جمال الدين آقوش الأفرم.

٢ـ الجزء الذي يقصده شيخ الإسلام ابن تيمية هو العقيدة الواسطية .

٣ ابن عبد الهادي ، العقود ، ص ١٣٧ -١٣٨

٤ـ نفسه ، ص٢١٨ ، وابن رجب، الذيل ، ج٢ ، ص٤٠١

٥ـ ابن رجب ، المرجع السابق ، ص٤

٦ـ أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، ط٣ ، ١٤٠٥ه ، مكتبة الرشد ، الرياض، ج١٨ ، ص٧٧

٧. ابن تيمية ، المرجع نفسه ، ص ٩٥

شرف الدين أبو العباس، أحمد بن نعمة المقدسي الشافعي،" ٦٢٢ - ٦٩٤هـ " الذي برع في الفقه والأصول، والعربية توف (١).

محمد بن عبد القوي بن بدران المقدسي المتوفى سنة " ٦٩٩هـ " ، كان ابن تيمية ممن قرأ عليه العربية (٢).

٥ـــ علي بن أحمد بن عبد الواحد السعدي المعروف "بابن البخاري " المتوفى سنة "٦٩٠ هـ " ، كان شيخاً زاهداً عالماً عابداً، مكثراً، مكرماً للطلبة.

أما تلاميذ ابن تيمية فقد كثر عددهم ، كثرة فاقت غيره من علماء عصره .وسنكتفي بذكر بعضهم وهم :

١ - محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن قدامه " ٧٠٥ -٧٤٤هـ " . وقد كان من تلاميذ ابن تيمية الملازمين له ، ومن مؤلفاته: العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية والتفسير المسند ، الذي لم يتمه .(٣)

٢ - محمد بن أحمد بن عثمان التركماني الأصل " ٦٧٣ـــ٧٤٨هـ " .(٤)

٣ - شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ، المفسر والنحوي الشهير "بابن القيم الجوزية " سنة " ٦٩١ ـ ٧٥١هـ " له من المؤلفات : التبيان في أقسام القرآن وإعلام الموقعين ، وغيرها كثير .

٤ – إسماعيل بن عمر بن كثير البصري المتوفى سنة " ٧٧٤ هـ " ومن مؤلفاته: تفسير القرآن العظيم، والبداية والنهاية . (٥).

---

١ ـ إسماعيل بن عمر بن كثير، البداية والنهاية ، ط٣ ، ١٩٧٩م، مكتبة المعارف، بيروت ،ج١٣، ص ٣٦١ – ٣٦٢ وابن العماد ، شذرات الذهب ج٥ ص ٤٢٤ - ٤٢٥

٢ـ ابن كثير ، المرجع السابق ، ج١٣ ص٣٦٥ ، وابن رجب ، الذيل على طبقات الحنابلة ،ج٢ ص ٣٣٢ -٣٣٣، رقم الترجمة ٤٣٩

٣ـ ابن كثير ، المصد نفسه ، ج١٤، ص٢٢١ - ٢٢٢

٤ـ أحمد بن محمد بن عثمان الذهبي ، غاية النهاية في طبقات القرّاء ، ط٢ ، ١٣٧٨، دار الكتاب العربي ، بيروت، ج٢ ص٧١ رقم الترجمة ٢٧٥٢

٥ـ شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني ، الدرر الكامنة ، ط١ ، مطبعة المدني ، القاهرة ج١ ص٣٩٩ -٤٠٠

المطلب الثالث

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

حرص شيخ الإسلام ابن تيمية على طلب العلم منذ صغره، وقد آتاه الله سرعة في الحفظ وقوة في الفهم ، وفيما يلي أمثلة من ثناء الأئمة عليه في المجالات التالية :

التفسير: قال الحافظ البزار:" كان إذا قُرئ في مجلسه آيات من القران العظيم يشرع في تفسيرها، فينقضي المجلس بجملته والدرس برمته وهو في تفسير بعض أية منها ، قال ابن عبد الهادي " وكان إذا ذكر التفسير بهت الناس من كثرة محفوظه ، وحسن إيراده ، وإعطائه كل قول ما يستحقه من الترجيح والتضعيف والإبطال " (١)

الحديث: قال الحافظ البزاز: " أما معرفته بصحيح المنقول وسقيمه، فإنه في ذلك من الجبال التي لا ترتقي ذروتها ، ولا ينال سنامها ؛ قلّ أن ذكر قولاً إلا وقد أحاط علمه بمبتكره ، وذاكره ، وناقله ، وأثره ، أو راوٍ إلا وقد عرف حاله من جرح، وتعديل، بإجمال وتفصيل " (٢)

قال ابن رجب: " ولقد كان عجيبا في معرفة علم الحديث . فأما حفظ متون الصحاح ، وغالب متون السنن والمسند ؛ فما رأيت من يدانيه في ذلك أصلاً " (٣).

الأحكام الفقهية: قال الذهبي : "... وأما نقله للفقه ومذاهب الصحابة والتابعين –فضلاً عن المذاهب الأربعة – فليس له فيه نظير " وقال ابن رجب – نقلا عن الذهبي - :" ... وفاق الناس في معرفة الفقه واختلاف المذاهب، وفتاوى الصحابة والتابعين، بحيث إذا أفتى لم يلتزم بمذهب، بل يقوم بما دليله عنده".

وقال ابن كثير:" فصار إماما في التفسير وما يتعلق به، عارفاً بالفقه ، فيقال : إنّه كان أعرف بفقه المذاهب من أهلها الذين كانوا في زمانه وغيره ، وكان عالما باختلاف العلماء ، عالما في الأصول والفروع ".

العقيدة : لقد أثنى العلماء على جهود شيخ الإسلام في هذا المجال، وممن ذكر ذلك: ابن عبد الهادي – نقلا عن الذهبي– قال :" ... وأما معرفته بالملل والنحل والأصول والكلام فلا أعلم له فيه نظيراً" (٤). وقال " نظر في العقليات، وعرف أقوال المتكلمين ورد عليهم ونبه على خطئهم وحذر منهم، ونصر السنة بأوضح حجج وأبهر براهين، وأوذي في ذات الله من المخالفين، وأخيف في نصر السنة المحضة حتى أعلى الله مناره، وجمع قلوب أهل التقوى على محبته والدعاء له ، وكبت أعداءه ، وهدى به رجالا من أهل الملل والنحل"(٥)

١ـ ابن عبد الهادي ،العقود الدرية ، ص ١٠ـ ١١ وابن رجب ، الذيل على طبقات الحنابلة ، ج٢، ص ٣٩١

٢ـ الحافظ البزار ، الأعلام العلية ، ط١، ١٤١٤هـ ، دار ابن الجزري ، الرياض ، ص٣٠

٣ ـ ابن رجب الحنبلي ، الذيل ، ج٢ ، ص٣٩١

٤ـ ابن عبد الهادي ، المصدر نفسه ، ص١٨ -١٩

٥ ـ ابن رجب ، الذيل ،ج٢، ص٣٨٩ -٣٩٠

إلى غير ذلك من أقوال الأئمة في بيان منزلة شيخ الإسلام العلمية ومحبته للعلم، ولا أدل على ذلك من كثرة تصانيفه في مختلف العلوم والفنون مما سيوضحه المطلب التالي .

المطلب الرابع

مؤلفاته

ذكر العلماء أنّ مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية كثيرة جداً، ومن الصعوبة حصرها؛ ولذلك اختلفت عباراتهم في تحديدها وحصرها، وفيما يلي ذكر بعض أقوالهم:

قال الحافظ البزار: (وأما مؤلفاته ومصنفاته فإنّها أكثر من أن أقدر على إحصائها، أو يحضرني جملة أسمائها، بل هذا لا يقدر عليه –غالبا – أحد؛ لأنّها كثيرة جداً ، ، وهي منشورة في البلدان ، فقل بلد نزلته إلا ورأيت فيه من تصانيفه).(١)

وقبل ذلك أثنى على شيخ الإسلام في مجال التصنيف، ولاسيما في مجال تفسير القرآن فقد ذكر أنه أملى في تفسير (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ)٢ مجلداً كبيراً ، وفي قوله : (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى)٣ نحو خمس وثلاثين كراسة .

وقد ذكرى الصفدي بعض مصنفات ابن تيمية ، وأشار إلى أنّها لا تحصى، وقسمها إلى خمسة مجالات:

المجال الأول : مصنفاته في التفسير .

الثاني : مصنفاته في الأصول.

الثالث: مصنفاته في أصول الفقه .

الرابع: مصنفاته في الفقه

الخامس : أسماء كتب لأنواع شتى من التصانيف .

وقد استغرق ذكر هذه المصنفات أكثر من ست صفحات (٤).

وقد ذكر ابن شاكر الكتبي بعض مؤلفات شيخ الإسلام، وقسمها إلى عدة مجالات كما فعل الصفدي.(٥)

على العموم إنّ مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية يصعب حصرها ومن أهمها ما يلي:

الاستقامة ــ اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم أقسام القرآن – أمثال القرآن

---

١ ـ البزّار ، الأعلام العلية ، ص٢٣

٢ ـ سورة الإخلاص : الآية ١

٣ ـ سورة طه : الآية ٥

١ ـ صلاح الدين بن خليل بن أبيك الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ط ١٤٢٠ هـ ، دار إحياء التراث ، بيروت ،ج٧، ص٢٣ –٣٠

٥ــ ابن شاكر الكتبي ، فوات الوفيات " مرجع سابق " ،ج١، ص٧٥ –٨٠

تفسير سورة الإخلاص - تفسير سورة النور - درء تعارض العقل والنقل - الرد على المنطقيين - الصفدية - العبودية - قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة - القواعد النورانية الفقهية - مقدمة في أصول التفسير - منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية .

المبحث الثاني

المقامات والأحوال

المطلب الأول : تعريف المقامات والأحوال

المقامات والأحوال مثل التوبة والتوكل والصبر، والشكر والخوف، والرجاء، والورع والرضا وغيرها .وقد تتكرر ذكرها كثيرا في كتب الصوفية ؛ بل لا يكاد يخلو كتاب في التصوف من التطرق إليها ، لذلك يتوجب علينا معرفة المقصود منها عند الصوفية .

المقامات في اللغة:

المقامات جمع مقام وهو موضع القيام وهو إما أن يراد به أمر حسي كما قال تعالى: [وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى] ١ . قال المفسرون: مقام إبراهيم الحجر الذي فيه أثر قدميه والموضع الذي كان فيه الحجر. فهذا مقام حسي .

وقد يراد بالمقام أمر معنوي كما في قوله تعالى: [عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا]٢ قال في تفسير الجلالين:(وهو مقام الشفاعة في فصل القضاء) فهذا مقام معنوي .٣

المقام عند الصوفية:

استعمل الصوفية كلمة مقام لتدل على مرحلة من مراحل التعمق في العبادة وفي ذلك يقول الجرجاني في التعريفات (هو ما يتوصل إليه بنوع تصرف ويتحقق به بضرب تطلب، ومقاسات تكلف) . وقد شرح هذا المعنى بعبارة أوضح أبو نصر السراج فقال: (فإن قيل ما معنى المقامات ؟ يقال: معناه مقام العبد بين يدي الله عز وجل فيما يقام فيه من العبادات والمجاهدات والانقطاع إلى الله عز وجل).٤

---

١ ـ سورة البقرة : الآية ١٢٥

٢ـ سورة الإسراء : الآية ٧٩

٣ ـ جلال الدين السيوطي ، تفسير الجلالين ، ط٢، دار ابن القيم ، الرياض ، ص ٣٧٦وعلي بن محمد الجرجاني ، التعريفات ، ط٢ ، ١٣٩٥هـ ، مطبعة الرسالة بيروت ، ص٢٨٥

٤ ـ محي الدين بن علي أبو نصر السراج الطوسي ، اللمع في التصوف ، ط١، ١٣٨٤ هـ ، مطبعة المدني ، القاهرة ، ص ٢٢٣

وهذا يعني أنّ الصوفية استعملوا كلمة مقام بمعناها المعنوي . فالسالك عندهم يبدأ بمقام التوبة مثلا، وهو مقام معنوي ، ثم قد ينتقل إلى مقامات أخرى كالتوكل والصبر والشكر ونحو ذلك وكلها من المقامات المعنوية .١

الأحوال:

الأحوال جمع حال والحال في اللغة. ما عليه الإنسان من خير أو شر وقد استعمل الصوفية هذه الكلمة للدلالة على ما يمر بالسالك من صفات متغيرة كالخوف والرجاء والحزن والطرب ونحو ذلك. يقول أبو نصر السراج (وأما معنى الأحوال فهو ما يحل أو تحل به القلوب من صفاء وكدر. ٢

يوضح لنا هذا أنّ المراد بالأحوال عندهم معاني ترد على السالك من غير تكلف منه ولا تعمد، خلافا للمقامات التي سبق أن عرفنا أنها مراحل من التعمق في العبادة يصل إليها المرء بجهده ومثابرته . وهذا هو معنى قولهم: (الأحوال تأتي من عين الجود والمقامات تحصل ببذل المجهود).٣

تعدد المقامات والأحوال وتداخلها:

في الواقع أنّ المقامات والأحوال ليس متفق على عددها عند الصوفية. كما أنّها قد تتداخل بحيث يصعب التمييز بينها، وذلك لأنّ القواعد التي وضعوها للتمييز بين المقامات والأحوال هي في الحقيقة غير مطردة فيما ذكروه من الأحوال والمقامات ، مثال ذلك أنّهم يقررون أنّ المقامات لها صفة الديمومة بينما الأحوال لها صفة التغيير المستمر. يقول القشيري: وصاحب المقام ممكن في مقامه، وصاحب الحال مترق عن حاله . ومع هذا فانّ منهم من أشار إلى بقاء الأحوال ودوامها كما يقول القشيري نفسه: (وأشار قوم إلى بقاء الأحوال ودوامها).

ثم أنّ قولهم إنّ المقام له صفة الديمومة معارض بقولهم إنّ المرء يترقى من مقام إلى مقام ، وبهذا تنتفي صفة الثبات المذكورة .

نرى أنّ بعض الصوفية يعتبر بعض الأمور كالخوف من المقامات كما ورد ذلك عن أبي طالب المكي بينما يعتبره غيره من الأحوال كما ورد ذلك عن أبي نصر السراج . واعتبر القشيري الرضا من ضمن الأحوال بينما اعتبر أبو نصر السراج الرضا من ضمن المقامات. والرأي الجامع للرأيين السابقين هو أنّ الحال كان في بدايته معنى يطرأ ويزول فلا استقرار له لكنه بالتكرار قد يصير معنى راسخا لا يزول .

---

١ ـ ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ص ١١٦

٢ . الجرجاني ، التعريفات ، ص ٦٨

٣ ـ الطوسي ، اللمع ، ٢٢٣

من هنا يمكن أنّ يصبح ذلك المعنى مقاما عند صاحبه في النهاية. مع أنّه كان في بدايته حالاً يطرأ و يزول. وقد مثلوا هذا بحال المراقبة الذي يطرأ و يزول مرات عديدة عند السالك ثم يصبح مقاما لصالحه وذلك حين يغلب عليه مراقبة الله في جميع أعماله وأحواله . وهذا هو الرأي السديد الذي يحل المشكلة من أساسها (١).

المطلب الثاني : مقام الفقر والغنى

من أهم المواصفات التي أوضح فيها الشيخ أبن تيمية رأيه وبان فيها نبوغه في التفكير ومقدرته على وضع الأمور في نصابها الصحيح ، مسألة الفقر والغنى وهل الفقير الصابر أفضل من الغني الشاكر؟ وما مدى الفقر بالزهد ؟ و هل الزهد يقتضى معانقة الفقر واختياره؟.

يقول الشيخ أنّ الأغنياء والفقراء كانوا يستوون في مقاعدهم عند النبي (صلى الله عليه وسلم) و في الاصطفاف خلفه في الصلاة ، وفي غير ذلك من الأمور. وأنّ من أغنياء الصحابة كعثمان ، وطلحة ، والزبير ، وسعد بن معاذ ونحوهم من له منزلة ليست لغيرهم من الفقراء(٢).

وهذا هو العدل والقسط الذي جاء به الكتاب والسنة كما يراه الشيخ ابن تيمية ويحكيه عن الخليفة عمر بن عبد العزيز، والليث بن سعد ،وابن المبارك ، ومالك ، وأحمد بن حنبل وغيرهم في معاملتهم للأغنياء والفقراء (٣). وليس هذا هو رأى الكثير من الصوفية. فأن أكثر الصوفية يقررون أنّ الفقر مقام شريف وأنّ الفقراء أفضل من الأغنياء على حال ونحو ذلك. (٤).

نبه الشيخ إلي موقع الالتباس في هذه المسألة فبين أنّ الزهد يكثر عند الفقراء فعلا وهذا ما دفع الناس إلي الاعتقاد بأنّ الفقر مقام شريف كما يدعون. والحقيقة أنّ الزهد يكثر في الفقراء؛ لأنّ من العصمة أن لا يجد المرء ما يدفعه إلى حب الدنيا، ولكنّ الحقيقة عند الشيخ ابن تيمية أنّ الزهد عند الأغنياء كما هو عند الفقراء؛ بل هو عند الأغنياء أكمل منه عند الفقراء وإن كان عند الفقراء أكثر منه عند الأغنياء. فليس للفقراء أي ميزة على الغنى ، ولا شك أنّ ما قرره الشيخ ابن تيمية صحيح ، لأنّ الفقر ابتلاء ليس من المقامات مثله مثل الغنى كما قال تعالى: [فَأَمَّا الْإِنسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ . وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ] ٥

١ـ عمر بن محمد السهر وردي . عوارف المعارف ، ط٣ ، ١٤١٢ هـ ، دار الثقافة الدوحة ، ص ٤٦٩ ومحمود أبو الفيض المنوفي ،جمهرة الأولياء ، ط٢ ، ١٩٩٨م، مكتبة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، ص ١٩٢

٢ـ ابن تيمية . مجموع الفتاوى ص ١٢٥ – ١٢٦ جـ ١١

٣ ـ المصدر نفسه ، الموضع نفسه .

٤ـ الطوسي ، اللمع ، ص٧٥

٥ ـ سورة الفجر ، الآية ١٥ـ ١٦

هذا هو الحق الواضح وأنّه لا فضيلة للفقر على الغنى، وليس الفقر مقاما من المقامات كما زعم كثير من الصوفية. فقد زعم كثير من الصوفية أنّ الفقر أمر محمود لذاته، وإنّه مقام شريف من مقامات الوصل إلى الولاية. حتى قال الإمام الغزالي في كتاب الإحياء (بيان فضيلة الفقر مطلقاً)١.

والفقر في اللغة يطلق على قلة المال وعدمه ؛ كما يطلق ويراد به افتقار المخلوق لخالقه جلّ وعلا .

وعلى هذا فإنّ أراد الصوفية تمجيد الفقر بالمعنى الأول ، وهو قلة ذات اليد فهذا خطأ على إطلاقه. لأنّ الفقر نازلة تنزل بالعبد كغيرها من النوازل ، فمن صبر عليها وشكر نال الأجر والثواب وكان فقره سببا في ارتقائه أعلى الدرجات ولكنّ لا يقال هنا إنّ المحمود هو الفقر؛ بل هو حسن الصبر عليه و عدم إظهار الضجر منه واحتساب ذلك كله عند الله . وقد مدح الله هذا الصنف من الفقراء فقال تعالى : [لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا ۗ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ] ٢

فالممدوح في هؤلاء الفقراء ،هو كونهم متعففون يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف ، وليس المحمود هو اتصافهم بالفقر مطلقاً كما قال بعض الصوفية ، وهذا أمر وأضح لمن كانت له بصيرة . وإن أراود تمجيد الفقر بالمعنى الثاني ، وهو افتقار المخلوق إلى خالقه فهذا أيضاً لا يؤخذ على إطلاقه ؛ لأنّ جنس الافتقار موجود عن جميع المخلوقات سواء اعترفوا به أو لم يعترفوا به ، فالجماد و الحيوان مفتقر في خلقه واستمرار وجوده إلى خالقه ، وهذا الافتقار من حيث هو ليس بموضع مدح ولا ذم؛ ولكن المحمود هو استمرار هذا الفقر وتذكر نعمة الله دائما.

أما الكافر فلا يشعر بافتقاره إلى الله عز وجل فيطغى ويتكبر كما قال تعالى: [كَلَّا إِنَّ الْإِنسَانَ لَيَطْغَىٰ . أَن رَّآهُ اسْتَغْنَىٰ] ٣

١ ـ محمد بن محمد أبو حامد الغزالي ، إحياء علوم الدين ، ط١، ١٣٩٤ هـ ،مكتبة حميدو ، القاهرة ، جـ٤ ، ص ١٩٣

٢ ـ سورة البقرة : الآية ٢٧٣

٣ ـ سورة العلق : الآية ٦ـ ٧

المطلب الثالث

مقام الزهد

اشتمل التصوف على مسائل كثيرة مثل التقوى والورع والفقر وغير ذلك فإنّ الزهد يعتبر من أهم المسائل في التصرف على الإطلاق. يقول الإمام أبو نصر الطوسي: (والزهد مقام شريف، وهو أساس الأحوال المرضية والمراتب السنية ، وهو أول ما قدم للقاصدين إلى الله عز وجل). (١). ويقول أيضاً: (فمن لم يحكم أساسه في الزهد لم يصح له شيء مما بعده)(٢) ومن هنا يجب على الباحث في التصرف أن يتبين الزهد الصحيح من الزهد الزائف حتى يكون الراغب في التصرف (المريد) على بصيرة من أمره في الخطوة الأولى والأساس الأول. فيتبين الزهد الصحيح من غيره .

إنّ الزهد عند الصوفية أخذ صوراً متفاوتة في البعد والقرب عن المنهج الإسلامي ، فمن أقوالهم الحسنة في ذلك قولهم : " الزهد عزوف النفس عن الدنيا بلا تكلف "(٣).

وقولهم أيضا : " الزهد خلو القلب مما خلت منه اليد "(٤) .

هذا تصوير للزهد بمعنى حسن ،هو عدم انشغال القلب بالدنيا والتكلف بها .أما ما يرونه من مبالغات في هذا الشأن مثل قولهم على لسان يحيى بن معاذ (٥) حين سأله رجل (متى أدخل حانوت التوكل و ألبس رداء الزهد وأقعد مع الزاهدين ؟ فقال : إذا صرت من رياضتك لنفسك في السر إلى حد لو قطع الله عنك الرزق ثلاثة أيام لم تضعف نفسك فإما ما لم تبلغ هذه الدرجة فجلوسك على بساط الزاهدين جهل ثم لا حد تترك فعل الخيرات أن تفتضح)(٦). إنّ في المبالغة في الزهد إلى حد ترك فعل الخيرات وعمارة المساجد ونحو ذلك ، حيث لا يقتصر حد الزهد على تركك المعاصي أو المباحات ونحو هذا . بل يصل إلى ترك الحسنات وهذا مذموم .

وأنّ الزهد يصدق على ترك القليل كما يصدق على ترك الكثير ، ولا يجب أن يشترط لتحققه الشروط القاسية .

---

١ ـ أبو نصر الطوسي. اللمع ، ص ٧٢.

٢ ـ المصدر نفسه ، الصفحة نفسها .

٣ ـ القشيري ، الرسالة ، ص ٩٤.

٤ ـ القشيري ، الرسالة ، ص ٩٤.

٥هو يحيى بن معاذ الرازي مات بنيسابور عام ٢٥٨هـ ، انظر عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن نور الدين المناوي ، الكواكب الدرية ، ط٢ ، ١٣٩١هـ، دار الرقة ، بيروت . ، جـ ١ ، ص ٢٧٢

٦ ـ القشيري ، المصدر نفسه ، ص ٩٦

رأى ابن تيمية في الزهد:

يرى شيخ الإسلام ابن تيمية إنّ الزهد منه ما هو مشروع و منه ما هو غير مشروع ، فالزهد المشروع (ترك مالا ينفع في الدار الآخرة)(١). وأما ترك كل ما يستعين به العبد على طاعة الله فليس ذلك من الزهد المشروع (٢).

إذاً الإمام ابن تيمية يحدد المعنى الصحيح خلافاً للمغالين من الصوفية الذين لا يضعون حدا فاصلا بين الزهد الصحيح المشروع وغير المشروع.

يتبين مما سلف أنّ ما ذكره ابن تيمية فيه وضوح لحقيقة الزهد، وفيه ربط الزهد بغاية شرعية ؛ حيث يقول عنه أنّه ترك مالا ينفع في الآخرة . فقد ربط الزهد بغاية شرعية وهي الإفادة في الآخرة ، مع وضوح العبارة وعدم المبالغة للذين لا تجدهما في عبارات المتصوفة السابقة. ويشهد لما قاله ابن تيمية: أولاً: قوله تعالى: [وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ] ٣

ثانيا: قوله تعالى:[قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ] ٤

الزهد الصحيح ليس هو تحريم ما أحل الله لعباده لنهى الشرع عن ذلك ؛ ولكنه امتناع شخصي وعزوف من النفس عما لا يفيد في الآخرة ، فإذا ما اضطر الشخص إلى شيء مما امتنع عنه من المباحات لعدم توفر غيرها ، أقدم عليها وأخذ منها ما يفي بحاجته منها .وهنا فرق كبير بين الزهد الموافق للشرع الإسلامي وبين الزهد المخالف له .

١ـ ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، جـ ١١، ص ٢٨

٢ ـ المصدر نفسه ، الصفحة نفسها

٣ ـ سورة القصص . الآية ٨٧

٤ ـ سورة الأعراف : الآية ٣٢

المبحث الثالث

مقام التوكل والتوبة

المطلب الأول :مقام التوكل

عرف الإمام الغزالي التوكل فقال: التوكل مشتق من الوكالة ، وهو عبارة عن اعتماد القلب على وكيل وحده"١". وعرفه الإمام ابن القيم فقال: والتوكل حال للقلب ينشأ عن معرفته بالله عز وجل و الإيمان بتفرده بالخلق والتدبير، والضر، والنفع ، والعطاء، والمنع. وأنّه ما شاء الله كان وإنّ لم يشأ الناس، وما لم يشأ لم يكن و إنّ شاء الناس" ٢ ". قال تعالى: [قُلْ لا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلا ضَرًّا إِلا مَا شَاءَ اللَّهُ]٣

لقد أشار القرآن الكريم إلى التوكل كمبدأ إسلامي عظيم ، ورفع من شأن المتوكلين في كثير من الآيات الكريمة. قال تعالى: [وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ]٤ وقرن التوكل بالإيمان المقبول عنده. قال تعالى: [إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُواْ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ]٥ وبين منزلة المتوكلين عنده فقال تعالى: [فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ]٦ والقرآن مليء بالحث على التوكل والإشادة بمن صدق من المتوكلين .و في الحديث الشريف عن أبن عباس رضي الله عنه أنّ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال:" يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون " (٧)

المغالاة في التوكل عند بعض الصوفية :

لقد بيّن بعض أئمة التصوف أنّ مقام ينتظم ثلاثة أشياء علم، وحال، وعمل . فالعلم هو الأصل، والعمل هو الثمرة ، والحال هو المراد باسم التوكل، وقد ذكر هذا التفصيل الغزالي في الإحياء (٨).

بعض الصوفية أُثر عنهم عبارات غامضة لا يفهم منها إلا تفسيرهم للتوكل بأنّه أمر متناف مع العمل أو هو عمل سلبي أكثر من أي شيء آخر . فمن ذلك قولهم " التوكل أن يكون العبد بين يدي الله كالميت بين يدي الغاسل يقلبه كيف يشاء لا يكون له حركة ولا تدبير" (٩).

١ــ الغزالي ، إحياء علوم الدين، جـ ٤ ، ص ٢٥٩

٢ ــ ابن القيم ، مدارج السالكين ، جـ ١ ، ص ٨٢

٣ ـ سورة يونس : الآية ٤٩

٤ ـ سورة الطلاق : الآية ٣

٥ ـ سورة يونس : الآية ٨٤

٦ ـ سورة آل عمران : الآية ١٥٩

٧ ـ محمد أبن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري ، ط١، ١٩٨١م،المكتبة الإسلامية ، اسطانبول ،جـ ،٤ص ١٢٥

٨ـ الغزالي ، السابق ، جـ ٢، ص ٢٤٥

٩ ــ القشيري ، الرسالة ، ص ١٢٩

فالتوكل عندهم يتعارض مع العمل. وإنّ كانوا لا يخرجون غير التوكل من عموم المؤمنين. ولكنهم يرون أنّ التوكل درجة يلتزم بها من يستطيعها من الصوفية ، السلبية المذكورة آنفا وإن لم يستطع أن يلتزمها يجوز له الاتجاه إلى العمل والتكسب ولكنّه في هذه الحالة لا يكون في عداد المتوكلين ، توضيح هذه الفكرة عند الصوفية نجده في النصوص التالية والتي وردت في الرسالة القشيرية .

روى عن أبي تراب النخشبي أنّه نظر إلي صوفي مد يده إلي قشر بطيخ ليأكله بعد ثلاثة أيام فقال له: لا يصلح لك التصرف ألزم السوق (١).

قال بعضهم " إذا قال الفقير بعد خمسة أيام أنا جائع فألزموه بالسوق ومروه بالعمل والكسب " (٢).

الحق أنّ التوكل لا يتنافى ومزاولة العمل والتكسب ونحوه ، فقد أمر الله تعالى بالعمل كما أمر بالتوكل و لا يمكن أن يأتي في الكتاب الكريم و التشريع الإلهي العظيم ما فيه تناقض . فإنّ الشخص إذا عمل يصح أنّ يشعر بأحد أمرين : إما أنّ يعمل ويعتقد أنّ العمل هو الوسيلة الوحيدة للوصول إلي النتائج . و أما أن يعمل ويعتقد أن العمل أمر دعا الله إليه، ولكنهّ لا يوجب شيئا من النتائج بذاته. إنّما النتيجة وحصولها مرهونة بإرادة الله .

العامل في الحالة الأولى غير متوكل على الله إنّما هو متوكل على عمله ؛ بحيث يعتقد أنّه بجهده الخاص يستطيع أن يجلب لنفسه الخير ويبعد عن نفسه الشر، وإنّ ذلك من ثمرات عمله الأكيدة ، فهو بهذا يتجاهل حقيقة القضاء والقدر التي شملت كل حركة وسكون في الكون، فليس في الكون حركة ولا سكون إلا بتقدير الله عز وجل وتسهيله وتوفيقه. وما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

وقد لاحظ الناس إنّ مثل هذا العامل كثيرا ما ينتج له عمله عكس ما ينظره من نتائج وأنّه يبوء في النهاية بسوء العاقبة .

أما العامل في الحالة الثانية يعمل وهو لا يعتقد أنّ العمل وحده هو المؤثر. إنّما العمل أمر مطلوب منه شرعا فهو يعمل امتثالا لما أمر الله به من مباشرة للعمل. قال تعالى: [فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا]٣ وقال أيضاً: [وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ] ٤، فبهذا يكون قد جمع بين الإيمان بالقضاء والقدر وإيكال النتائج إلي الله عز وجل وبين تنفيذ ما أمر الله به من العمل .

يتضح بهذا أنّ عقيدة التوكل عقيدة عملية وليست عقيدة سلبية. وأنّ العاملين صنفان صنف غير متوكل. وصنف متوكل، أما من ترك العمل إطلاقا ، فهذا لم يفهم التوكل على وجهه الصحيح. ألا ترى أنّ من

---

١ ـــ نفسه ، ص ١٣٤

٢ ـ المصدر نفسه ، الصفحة نفسها

٣ ـ سورة الكهف : الآية ١١٠

٤ـ سورة التوبة :الآية ١٠٥

تملّك أرضاً ويريد أن يحصل منها على نتاج زراعي، يحتاج إلي حرث الأرض وريها ، وهكذا سائر أعمال الفلاحة. فلو قعد في بيته وهو لا يعمل شيئا ودعي الله تعالى أنّ يأتيه بالنتائج والمحاصيل الزراعية إلى بيته فهل يقر هذا الشرع أو العقل؟ إذاً فلا بد من أن يذهب إلى الحقل ويشقه ويزرعه كما يشق الناس أرضهم ويزرعونها للحصول على النتائج. وأن يتوكل على الله في النتائج ، فهذا هو الذي يقره الشرع والعقل، وهذا هو التوكل الحق .

أخيراً نقول أنّ الشريعة قررت في جوهرها وكلياتها وجزئياتها وجوب العمل بالإضافة إلى ما أمرت به من لزوم الاعتماد على الله عز وجل في النتائج والعواقب بالتوكل الصادق عليه.

المطلب الثاني

فائدة التوكل للمؤمنين

لقد أثار الإمام ابن تيمية بحثاً طريفاً مفيداً غاية الفائدة في موضوع التوكل، يهدف هذا البحث إلي الدعوة إلي زيادة التمسك بالتوكل من قبل المؤمنين.

وموضوع هذا البحث هو الرد على الشبهة التي قد ترد في ذهن بعض الناس في أنّ التوكل لا يستفاد منه بشيء في تغيير ما قد قُدّر على المرء من خير أو شر، أو وشقاء أو سعادة .

ويبين ابن تيمية أنّ التوكل له فائدة عظمى لا تتحقق بدونه ، حيث يقول: " وقد ظنّ طائفة ممن تكلم في أعمال القلوب أنّ التوكل لا يحصل به جلب منفعة ولا دفع مضرة ؛ بل ما كان مقدرا بدون التوكل فهو مقدّرمع التوكل. ولكنّ التوكل عبادة يثاب عليها من جنس الرضا بالقضاء"(١).

ويرد الشيخ على القائلين بذلك فيقول: (فإذا كان سبحانه وصف بأنّه كفى به وكيلا) علم أنّه يفعل بالمتوكل عليه مالا يحتاج معه إلي غيره في جلب المنافع ودفع المضار(٢) ومعنى ذلك أنّ الشيخ يرى أنّ التوكل أمر مختص بمن استعمله دون غيره ، وإذا كان كذلك فكيف يكون حال من استعمله كحال غيره ، مع ما تقدم من تخصيص الله عز وجل للمتوكل بأنهّ سيكفيه في جلب المنافع ودفع المضار مالا يكفى فيه غيره

يقرن الشيخ هنا بين التوكل والدعاء في مسألة الاختصاص بالمنفعة فإنّ التوكل كالدعاء يختصان بمن يستعملهما ، و لابد لمن استعملهما من حصوله على منافع مختصة به ، دون من لم يستعملهما .

وقد وضح الشيخ ذلك بقوله : " فلا يقال هو حسب غير المتوكل كما هو حسب المتوكل ، لأنّه علق هذه الجملة تعليق الجزاء على الشرط . فيمتنع في مثل ذاك أن يكون وجود الشرط كعدمه "٣.

---

١ ـ أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، جامع الرسائل ، ط١،١٤٠٥ هـ ، مكتبة ابن رشد ، الرياض ، ص ٧٨

٢ ـ المصدر نفسه ، ص ٩٢

٣ـ ابن تيمية ، جامع الرسائل ، ص ٨٨

والأدلة التي استدل بها الشيخ ابن تيمية على ما قدمه ، ما جاء في القرآن الكريم من ترغيب في التوكل. فلو لم يحصل للمتوكل من الكفاية مالا يحصل لغيره لم يكن ذلك مرغباً في التوكل١.

وفي تفسير قوله تعالى: [قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ]٢ [وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ]٣ يبين الشيخ أنّ الحسب أمر مختص لا مشترك . والتوكل سبب ذلك الاختصاص، والله تعالى إذا وعد العمل بوعد أو اختص أهله بكرامة فلابد أن يكون وجود ذلك قوله تعالى: [وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ❖ فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ]٤

هذه الآية عقبت الجزاء و الحكم على الوصف و العمل بحرف الفاء، وهي تفيد السبب، فدل ذلك على أنّ تلك التوكل هو سبب هذا الانقلاب بنعمة من الله وفضل و أنّ هذا الجزاء على ذلك العمل (٥).

مستخلص القول في التوكل، أنّ التوكل اعتقاد وعمل . فالاعتقاد هو أنّ الله عز وجل هو المالك و المتصرف الحقيقي في الكون وحده وأنهّ هو الرازق وهو النافع الضار وهو المحي المميت وأنّه لا أحد يملك في هذا الكون مثقال ذرة ولا أقل من ذلك، ولا يملك أن يتصرف في شيء منها من عند نفسه ، ما لم يأذن الله في ذلك وييسره له قال تعالى: [فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ❖ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ❖ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ❖ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى❖وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ❖ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى]٦وهذا الاعتقاد يورث في نفس صاحبه الثقة والقوة في النفس فينطلق إلي ما يريد من أعمال ، وهو واثق كل الثقة من أن أمره بيد الله عز وجل وحده وأن أحداً لا يستطيع أن يضره ولا ينفعه إلا بإذن الله. وفي الحديث " من سره أن يكون أقوى الناس فليتوكل على الله "٧. فالتوكل يعطي المؤمن الجرأة على العمل. وكل من توكل على الله في شيء من دينه ودنياه كان أحرى أن يقدم على ذلك العمل بلا تهيب ولا تردد . وكان أجدر أن يحصل على ثمرة ذلك العمل.

١ـ نفسه ، الصفحة نفسها

٢ ـ سورة الزمر : الآية ٣٨

٣ ـ سورة الطلاق : الآية ٣

٤ ـ سورة آل عمران : الآية ١٧٣ـ ١٧٤

٥ ـ ابن تيمية ، المصدر نفسه ، ص ٩٠

٦ ـ سورة الليل : الآيات ٥ـ ١٠

٧ ـ الإمام المناوي ، فيض القدير ، ط١ ،١٣٩١هـ ، مطبعة المدني ، القاهرة ، ص ١٤٩

المطلب الثالث

مقام التوبة

التوبة في اللغة الرجوع عن الذنب. وهي عند الفقهاء ندم، وإقلاع وعزم أن لا يعود (١).

وقد اتفقت أقوال العلماء على أنّ التوبة من أول المقامات الحميدة التي يعرفها السالك . ولكنّ هل مقام التوبة مقام عابر يمر به السالك ثم ينتقل منه إلي غيره من المقامات ؟ أم مقام يستمر مع السالك طول عمره ؟ قال البعض بالأول. وقال غيرهم: أنّ التوبة هي أول المنازل وأوسطها وآخرها. فلا يفارقها العبد السالك و لا يزال فيها إلى الممات. وإن انتقل إلي مقام آخر انتقل بها واستصحبها ٢.

ودليل أصحاب هذا الرأي الأخير أولا: إنّ الله عز وجل خاطب أهل الإيمان وخيار خلقه بقوله : [وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ]٣ ، فهذه الآية من سورة مدنية هي سورة (النور) وقد خاطب الله فيها عباده بعد إيمانهم وصبرهم وهجرتهم وجهادهم . فهذا يعنى أنّ التوبة تستمر مع المؤمن طول حياته مهما عمل من أعمال صالحة (٤).

ثانيا: أن قوله تعالى : [وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ]٥ ، فهذه الآية قد قسم الله عز وجل فيها العباد إلي تائب وظالم فقط ،وأوقع اسم الظالم على من لم يتب. فهذا يعنى أنّ كل مؤمن تائب و في الحديث إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: "يا أيها الناس توبوا إلي الله فو الله أني لأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة "٦

وكل ذلك دليل على استمرار التوبة .

مناقشة الأدلة :

يصح أن يناقش أصحاب هذا الرأي في أدلتهم المذكورة سابقا بما يلي:

أولا: إن قوله تعالى:[وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ] ليس فيه مطالبة باستمرار التوبة. ولكن فيه مطالبة بفعل التوبة . وهذا واجب على من يرتكب ما يوجب التوبة من المؤمنين. فان تاب عن ذنبه تكفيه توبة واحدة ولا يطالب بسواها عن نفس الذنب ، فإن عاد إلى الذنب أو ارتكب ذنباً آخر وجب أن

١ــ تقي الدين الفتوحي ، منتهى الاطرادات ، تحقيق عبد الغني عبد الخالق ، ط١، ١٣٩٨ هـ ، مكتبة العروبة ، القاهرة ، ص ٦٦٠

٢ ــ محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ، مدارج السالكين ، ط٤ ، ١٤٠٨ هـ ، مكتبة الفرزدق ، الرياض، جـ١، ص ١٣٨.

٣ ـ سورة النور : الأية ٣١

٤ ـ ابن القيم . المصدر نفسه ، ج١، ص ١٧٨

٥ ـ سورة الحجرات : الأية ١١

٦ ـ ابن القيم ، نفسه ، الصفحة نفسها

يتوب عن هذا الأخير توبة جديدة ؛ وحيث أنّ الخلاف في التوبة من حيث هي مقام يجتازه المرء إلي ما بعده أو يستمر معه .

فالاعتراض هنا أن من تاب لا يعود إلي ما تاب عنه مطلقا . وبهذا تكون التوبة بالنسبة له مقاما عابرا يجتازه إلي ما بعده .

أما من عاد إلي الذنب نفسه فهو لم يحكم مقام التوبة من البداية، فليس معنى هذا أنّ مقام التوبة مستمر معه. والآية ليس فيها معنى استصحاب التوبة. ما لم يتحقق ما يوجبها .

ثانياً: إنّ الاستشهاد بقوله تعالى: [وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ] بتقسيم العباد إلي تائب وظالم لا ثالث لهما . فهذا صحيح من حيث هو ولكنّ ليس فيه ما يدل على أنّ التائب هو كثير التوبة ؛ بل يصدق على المرء اسم تائب ولو تاب مرة واحدة ولم ينفض توبته . ومع هذا فانّ كثير التوبة يصح أن تكون توباته هذه من ذنوب متعددة أما حديث (فو الله إني لأتوب في اليوم أكثر من سبعين مرة) فإنّ التوبة هنا يحتمل أنّها بمعنى الاستغفار . فقد ورد نفس الحديث في كتاب الزهد لابن حنبل بلفظ " إنّي لاستغفر الله عز وجل وأتوب إليه كل يوم مائة مرة "(١).

يكون معنى التوبة في الحديث الاستغفار. والاستغفار يجوز تكراره بالنسبة للذنب الواحد قدر المستطاع لأنّ حاصله طلب المغفرة وصاحبه لا يدرى هل غفر له أم لا ؟

أما التائب فأول ما يجب عليه في التوبة الإقلاع عن الذنب ثم الندم وعزم أن لا يعود . فتكرار التوبة عن ذنب واحد معناه أنّه لم يقلع عن ذلك الذنب. أي لم تصح توبته الأولى .وإن قيل أنّ صاحب التوبة لا يعلم قبولها أيضاً: فالجواب أنّ التائب غاية ما يملكه هو الإقلاع عن الذنب والندم عليه والعزم أن لا يعود. فإنّ حقق ذلك صد له أن يطلب من الله قبول توبته تلك .لا أن يكرر التوبة نفسها .

بعد أن تبين لنا إمكان الرد على أصحاب هذا الرأي ، يمكننا أن نجمع بين القولين السابقين من حيث الملاحظة التي لاحظها كل فريق فاختار له الحكم المناسب. لأنّ التوبة كما تقدم تتكون من ثلاثة عناصر أولها الإقلاع عن الذنب عليه و الثالث العزم إن لا يعود إليه (٢).

فمن لاحظ العنصر الأول في التوبة وهو الإقلاع عن الذنب ، والثاني الندم عليه ، العنصر الثالث وهو العزم أن لا يعود إليه، قرر أنّ التوبة عن الذنب الواحد إن لا تتكرر لما تقدم بيانه في النقاش السابق . ولأنّ العزم يكون مرة واحدة فإن بقى سلمت له التوبة و إن انفسخ وقع صاحبه في ذنب ثان عليه إن يتوب منه ، وليس الأول ولا دليل على انفساخ العزم ألا وقوعه في ذنب جديد.

---

١ ـ أحمد بن حنبل، كتاب الزهد ، أحمد بن محمد بن حنبل ، كتاب الزهد ، ط٤ ، ١٣٩٨هـ ، مكتبة مصطفى الحلبي ، القاهرة ، ص ٧

٢ ـ يظن بعض الكتاب أنّ هذه العناصر الثلاثة هي شروط للتوبة و ليست عناصر لها والراجح عندي أنها عناصر لأن الشرط لا يدخل ضمن الماهية أما العنصر فداخل ضمن الماهية و الإقلاع عن الذنب و الندم عليه وعزم أن لا يعود داخله في ماهية التوبة بحيث لا تتصور بدونها . المؤلف

أما من لاحظ العنصر الثاني وهو الندم على الذنب السابق فهذا له أن يقول: أنّ التوبة تصاحب المرء طول حياته إذ قد يستمر مع المرء عنصر الندم فيظهر ، عليه الانكسار والذل لله تعالى أكثر من غيره ويستمر ذلك معه طول حياته .

بهذا يمكن الجمع بين القولين. كما يمكن أن يقال إنّ استمرار مقام التوبة عند الشخص الواحد يحتمل أمرين، الأول: أن يبقى مستغرقا في توبة واحدة عن ذنب واحد. والثاني: أن يتوب دائما من كل ذنب يستجد له فلا يفتأ تائبا طول حياته.

والراجح أنّ مقام التوبة مستمر وإن كانت كل توبة بعينها منفصلة عن الأخرى ، وذلك لأنّ ابن آدم لا يخلو من الذنب أو الغفلة أو التقصير في الواجبات ولقد مدح الله تعالى من يكثر من التوبة من عباده فقال [إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ]١ وليس معنى هذا إن الاستمرار في مقام التوبة يمنع الانتقال إلي المقامات الأخرى ،لأنّ مقام التوبة هنا معناه الاستعداد للتوبة من أي ذنب يستجد . وليس هو الاستغراق في التوبة واحدة والانشغال بها عن غيرها من العبادات .

هل التوبة تقتضي نسيان الذنب ؟

للصوفية بحوث في التوبة امتازوا بها في مصنفاتهم منها بحثهم في التوبة هل تقتضي من التائب نسيان الذنب؟ أو دوام تذكره؟

فقال بعضهم: حقيقة التوبة أن تنصب ذنبك بين عينيك. وقال آخر : حقيقة التوبة أن تنسى ذنبك٢.

وقد تعرض لهذا البحث القشيري في رسالته فقال: " سمعت الجنيد يقول: دخلت على السري (٣) يوما فرأيته متغيراً فقلت له : مالك ؟ : دخل علي شاب فسألني عن التوبة فقلت له: أن لا تنسى ذنبك فعارضني وقال: بل التوبة أن تنسى ذنبك فقلت – والكلام للجنيد: إنّ الأمر عندي ما قال الشاب. قال: لما ؟ قلت لأنيّ إذا كنت في حالة الجفاء فنقلني إلى حال الوفاء فذكر الجفاء في حال الصفاء جفاء فسكت"٤.

نستنتج من هذه القصة أنّ الجنيد يرى أن العبد بعد أن يتوب من الذنب ويستقيم أمره مع الله ، حتى يغدق عليه من النعم والفضائل ويمنحه من درجات القرب والولاية ما يشاء ، فلا حاجة له بعد ذلك إلى ذكر الذنب لأنّه كان عند ارتكاب ذنبه في حالة جفاء مع ربه. ثم تحول بعد التوبة إلي حالة الوفاء والقرب . ففلا حاجة إلي ذكر الحال الأول لأنها تعكر عليه ما هو فيه من لذة الحالة الثانية . فذكر الذنب أو عدم ذكره متوقف على درجة قرب المذنب بعد توبته من ربه . فإن كان يحتمل أن يعود إلي الذنب مرة أخرى إذا نسي ذنبه

---

١ ـ سورة البقرة : الآية ٢٢٢

٢ ـ أبو طالب المكي ، قوت القلوب ، ط٢، دار الراية ، الرياض ، ١٤٠١هـ ، جـ ١ ، ص ٣٧١

٣ ـ هو سرى السقطي خال الجنيد بن محمد البغدادي .

٣ـ القشيري ، الرسالة ص ٧٩

، فمن الأوفق في حقه أن لا ينسى ذنبه . حتى يشعر دائما بالتقصير في جانب الله والخجل من ذنوبه السابقة ، فلا يعود لمثلها .

أما الذي انتقل إلي حياة الطاعة و التلذذ بها حتى شعر بالسعادة فيها. فالأوفق له أن يذكر ذنبه حتى لا يذكر ما يؤلم نفسه بشعوره بما كان منه حال ارتكابه للذنب .

هذا ما أحسب أنّ الجنيد يريده من انتصاره لرأى الغلام في أن التوبة هي أن ينسى ذنبه . بدليل تعليله السابق لذلك الرأي بقوله: (لأنّي إذا كنت في حالة الجفاء فنقلني إلي حال الوفاء، فذكر الجفاء في حال الصفاء جفاء).

لا شك أنّ هذا المعنى الذي يهدف إليه الجنيد صحيح ، ولكنّ ربما كان هناك تفسير آخر لمعنى قول الشاب " بل التوبة هي أن تنسى ذنبك " أدق من هذا الرأي الذي ذهب إليه الجنيد . وذلك إنّ ذكر الذنب ونسيانه ليس هو المراد هنا ؛ بل المراد هو الوقوف عند مقام التوبة والندم . وهو ما عبر عنه بذكر الذنب أو عدم الوقوف عند هذا المقام و تجاوزه إي مقامات أخرى ، وهو ما عبر عنه بنسيان الذنب .وقد تقدم البحث هذا الأمر في أول هذا البحث .

لقد وقع خلاف بين الصوفية وغيرهم في مسألة ما يجب التوبة عنه . فمن ذلك ما قد حدث من اختلاف بين بعض الصوفية وبين الشيخ ابن تيمية . فالصوفية يتوسعون فيما يجب التوبة عنه . كالتوبة من الغفلة والتوبة من رؤية الحسنات ونحو ذلك، ورد في الرسالة القشيرية " تائب يتوب من الزلات، وتائب يتوب من الغفلات ، وتائب يتوب من رؤية الحسنات "[1]

المطلب الرابع
التوبـة من الغفلة

يرى الصوفية أنّ الغفلة مما يجب أن يتاب عنه . وذلك لما ورد من ذم الغفلة في مثل قوله تعالى: [ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ][2]

التحقيق أن الغفلة ليست ذنبــا مطلقا. بل الغفلة غفلتين:

١/غفلة الكافرين وهذه هي المذكورة في الآية السابقة وهي غفلة عن آيات الله تعالى التي تنادي بالأيمان به. وقد ورد ذكرها في عدد كبير من الآيات الدالة على أنها مختصة بالكافرين كقوله تعالى: [وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ

١ ـ القشيري ، الرسالة ص ٨٠

٢ ـ سورة الأعراف : الآية ١٤٦

آيَاتِنَا غَافِلُونَ ❖ أُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمُ النَّارُ] ١وقوله تعالى: [يَعْلَمُونَ ظَاهِراً مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ]٢ وقوله [فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ] ٣

٢/ فهذا كلها غفلة عن الأيمان و العقيدة الصحيحة و هي كفر صريح .

غفلة المؤمنين. وهذه تدخل في عموم ما رفع عن الأمة من الخطاء والنسيان. وليس فيها إنكار ولا تكذيب بآيات الله ، فالتوبة منها ليست في درجة التوبة من الذنوب، والكبائر .

وردت آيات كثيرة تشير إلي أنّ الغفلة قد لا تكون ذنبا في حد ذاتها فمن ذلك قوله تعالى: [ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ]٤ ، ومنها قوله تعالى: [إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ] (سورة النور: ٢٣)... وقوله تعالى: [وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ] (سورة يوسف: ٣). فهذه الآيات تدل على أن الغفلة ليست ذنبا في حد ذاتها إلا أن تكون غفلة مقصودة كما هي عند الكافرين ، فقول الصوفية بأنّ من درجات التوبة درجة هي التوبة من الغفلة فيه إشعار بأن الغفلة عند المؤمنين إلا أنها لا تعتبر من الذنوب إذا لم تكن غفلة مقصودة كما أسلفنا ، ولا شك أنّ التعبير عن يقظة المؤمن وحرصه على وقته بهذا الأسلوب هو تعبير مبالغ فيه .

خلاصة ما يقال في التوبة، أنّ الصوفية إن أرادوا بذلك اعتبار الغفلة من الذنوب التي يجب التوبة منها كالزنا وشرب الخمر وغير ذلك ، فهذا غير مسلم به . وإن أرادوا بذلك التعبير عن شدة حرص المؤمن على وقته و عدم تطرق الغفلة إلية حتى أنه الغفلة كالذنب سواء بسواء – فهذا تعبير جميل على ما فيه من مبالغة .

التوبة من رؤية الحسنات: موضوع التوبة من رؤية الحسنات من الموضوعات قد لا يخطر كثير من الناس . ولكن الصوفية لم يفتهم التكلم في هذا الموضوع . بل لقد وجد في عهد الشيخ ابن تيمية من قال بالتوبة من الحسنات نفسها وليس من رؤيتها فقط . بدليل أنّ الشيخ ابن تيمية قال مبينا رأيه في هذا الموضوع إنّ التوبة من الحسنات ضلال وجهل ؛ بل قد يصل الأمر إلي حد الكفر وإن كانت الحسنة التي سيتوب عنها مما يعد تركه كفرا . كالأيمان والعبادات المفروضة ٥ . وهذا يدل على أنّه وجد من يقول بهذا الرأي في عصر الشيخ

---

١ ـ سورة يونس : الآية ٧ـ٨

٢ ـ سورة الروم : الآية ٧

٣ ـ سورة الأعراف : ١٣٦

٤ ـ سورة الأنعام : الآية ١٣١

٥ ــ ابن تيمية ، جامع الرسائل ، ص ٢١٩

. وقد استطرد الشيخ بشيء من التعمق في هذا الموضوع فأجاز التوبة مما كان يظنّه الظان من الحسنات وهو ليس كذلك .

وذلك على حد قول الشاعر :

إذا محاسني اللاتي أدل بها كانت ذنوبي فقل لي كيف أعتذر(١)

كذلك يقرر الشيخ ابن تيمية إن مما يتاب عنه في مجال الحسنات ما يعده المرء حسنات له . وهو مقصر في فعله أو خائف من تقصيره في فعله إياها : كما جاء في قوله تعالى: [وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا ءَاتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَجِعُونَ]٢ وقد يبين الحديث معنى هذه الآية حين سألت السيدة عائشة أم المؤمنين (رضي الله عنها) النبي (صلى الله عليه وسلم) قائلة: " أهو الرجل يزنى ويسرق ويشرب الخمر ويخاف ؟ فقال: لا يا بنت الصديق ولكنه الرجل يصلى، ويصوم، ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه "٣.

فمثل هذا يتوب مما يتوقعه من تقصير في تلك الحسنات. أو بعبارة أخرى يتوب من الحسنات التي يرى أنّه كان مقصرا في أدائها على الوجه الأكمل .

وهذا شبيه بما تقدم من قوله بجواز التوبة مما كان يظنه الظان من الحسنات وهم ليس كذلك إلا أن الفرق بينهما واضح .

رأي الصوفيـــة :

سبق أن عرفنا أنّ الصوفية قالوا بأنّ من درجات التوبة: درجة عليا هي التوبة من رؤية الحسنات . وهذه عبارة دقيقة وجيدة يمكن أن يفهم منها أنّ التائب من رؤية الحسنات هو الذي يفعل الحسنات؛ ولكنّه لا يرى مع ذلك أنّه فعل شيئا بجانب ما هو واجب عليه تجاه مولاه من جهة ، وبسبب ما يلاحظه من توفيق الله عز وجل جاء ذلك على يديه فلا يرى لنفسه حقا في نسبة تلك الحسنات إليه .

فهذا كله حسن وأوضح إلا أنّ الصوفية يتمسكون أيضا بعبارة تقول " ذنوب المقربين حسنات الأبرار"٤. وهذه العبارة غير واضحة المعنى. وقد علق الشيخ أبن تيمية على هذه العبارة في كتبه فنبه أولا إلي أن هذا اللفظ ليس محفوظا عمن قوله حجة، فلا هو مروى عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ولا عن أحد من سلف هذه الأمة وأئمتها. ثم بين الشيخ أن هذه العبارة قد تحمل معنى صحيحا وقد تحمل معنى فاسداً . أما المعنى

---

١ ـ المصدر ، الصفحة نفسها

٢ ـ سورة المؤمنون : الآية ٦٠

٣ـ ابن تيمية ، نفسه ، الصفحة نفسها

٤ ـ أبو نصر الطوسي ، اللمع ، ٦٨

الصحيح فله وجهان. أحدهما: إنّ الأبرار يقصرون على أداء الواجبات وترك المحرمات، وهذا الاقتصار سيئة في طريق المقربين ومعنى كونه سيئة هو أن يخرج صاحبه عن مقام المقرين فيحرمه درجاتهم (١).

إنّ العبد قد يؤمر بفعل يكون حسناً منه ، إما واجبا وإما مستحباً لأنّ ذلك مبلغ علمه و قدرته . ومن يكون أعلم منه وأقدر بذلك يؤمر بها هو أعلى منه . فلو فعل هذا ما فعله الأول لكان ذلك سيئة . ومثل الشيخ ابن تيمية لذلك بمثال فقال: أن العامي يؤمر بسؤال العلماء المأمورين على الإسلام بالرجوع إليهم بحسب قوة إدراكه . وأنّ كان في ذلك تقليدهم .أما العلماء القادرون على معرفة الكتاب والسنة والاستدلال بها لو تركوا ذلك وأتوا بما يؤثر به العامي لكانوا سيئين بذلك (٢) . ثم حذر الشيخ من المعنى الفاسد لهذه العبارة ، وهو أن يظن الظان أنّ الحسنات التي أمر الله بها أمراً عاما يدخل فيه الأبرار ويكون بالنسبة للمقربين من السيئات . كأن يظن أنّ الصلوات الخمس ومحبة الله ورسوله ، والتوكل عليه ، وإخلاص الدين له ونحو ذلك هي في حق المقربين من السيئات . فهذا قول فاسد غلا فيه قوم من الزنادقة المنافقين المنتسبين للعلماء والعبّاد.(٣)

في كلام الصوفية عبارات توهم أنهّم يجيزون التوبة من الحسنات فمن ذلك قول رويم ابن أحمد عن التوبة ، أنّها هي التوبة من التوبة (٤).

هذا القول يتوجه إليه اعتراض الشيخ ابن تيمية السابق؛ لأنّ التوبة في حد ذاتها حسنة. فالتوبة هي توبة من الحسنات. والمعنى الذي يمكن أن ينصرف إليه كلام "رويم " هم أنّ المقصود بالتوبة من التوبة هو التوبة مما يستوجب التوبة. لأنّ التوبة لا بد أن تكون مسبوقة بالذنب الذي استوجبها. ويقاس هذا على مثل قوله تعالى:[أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ] ٥ فإنّ ظاهره النكير عليهم في الأمر بالبر ، والأمر بالبر أمر حسن بل واجب شرعا . إلا أنّه لما اقترب به نسيان البر من قبلهم توجه النكير إلى أمرهم بالبر المقرون بنسيانهم أنفسهم منه .

كذلك التوبة من التوبة المآل منها ترك الذنوب أصلا ، حتى لا تكون توبة فهو نفى الملزوم والمراد نفي لازمه . والمقصود أن يكون منه ذنب يستوجب التوبة أي طلب الله تعالى أن يعصمه من الذنوب حتى لا يضطر إلي التوبة .

٢ـ ابن تيمية ، جامع الرسائل ، ص ٢٥١

٢ ـ المصدر نفسه ، ص ٢٥٥

٣ ـ نفسه ، الصفحة .

٤ ـ الطوسي ، اللمع ، ص ٦٨

٥ ـ سورة البقرة ، الأية ٤٤

هذا ما يمكن أن يفسر به كلام رويم إذا صرف إلي المعنى الجائز شرعا و قلد بقنا الأمام ابن القيم ببحث مسألة التوبة من التوبة المذكورة في كتابه مدراج السالكين ؛ ولكنه لم يصل إلي معنى ترتاح إليه نفسه فيما يبدو ، وقال عن هذه الجملة السابقة إنّها من الجمل التي يراد بها حق و باطل ويكون مراد المتكلم بها حقا فيطلقه من غير تمييز (١).

وبهذا يكون الأمام ابن القيم قد رجح أنّ المراد بهده العبارة هو المعنى الجائز شرعا وأن كان صاحبها قد أطلقها من غير توضيح كاف؛ بحيث ترك فيها مجالا لتفهم على غير ذلك المعنى . وفي هذا تبرير كاف لما ذهبنا إليه من توضيح للمعنى الجائز شرعا لهذه العبارة والذي نرجو أن يكون هو المقصود فعلا منها ، فلا يكون هذا القول من قبيل التوبة من الحسنات .

قد نبّهه الإمام ابن تيمية في موضوع التوبة تنبيهات لطيفة منها ما يلي :

١ - إن التوبة مقام يستصحبه المرء من أو ما دخل فيه إلى آخر عمره ، ولابد منه لجميع الخلق، واستشهد على ذلك بقوله تعالى: [وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ ۖ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ❖ لِّيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا]٢ وقوله تعالى:[لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ] ٣ وبذلك استدل ابن تيمية على أنّ التوبة تشمل جميع الخلف من حيث الحاجة إليها ولم يستغن عنها نبي ولا ولي صالح٤.

٢ - إنّ من تاب عن ذنب غفر له الذنب فقط ولا يستلزم ذلك غفران ما لم يتب عنه من ذنوب غيره٥.

٣ - إنّه قد يكون العبد بعد التوبة من الذنب خيرا منه قبل الذنب . بل لقد استشهد برأي طائفة من السلف قال أنّ منهم سعيد بن جبير حيث قالوا: إنّ العبد ليعمل الحسنة فيدخل بها النار ، وإنّ العبد ليعمل السيئة فيدخل بها الجنة . يعمل الحسنة فيعجب بها ويفتخر بها حتى تدخله النار. ويعمل السيئة فلا يزال خوفه منها و توبته منها حتى تدخله الجنة.٦

---

١ ـ ابن القيم ، مدارج السالكين ، ج١، ص ٢٠٣

٢ ـ سورة الأحزاب ، الآية ٧٢ـ ٧٣

٣ ـ سورة التوبة ، الآية ١١٧

٤ ـ ابن تيمية مجموع الفتاوى ، ج١ ، ص ٦٨٨

٥ ـ المصدر نفسه ، جـ ١١ ، ص ٧٠٢، ٣٣٠

٦ ـ نفسه ، ج١٠، ص ٢٩٤

الخاتمة :

تشتمل على النتائج والتوصيات التي توصلت الدراسة إليها .

أولاً النتائج :

١/ رأي السلف بشأن المقامات واضح لا لبس ولا غموض فيه ، وقد استفاضت أدلتهم على ذلك من الكتاب والسنة رداً على المتصوفة .

٢/ إن بن تيمية قد عمل علي تنفيذ الفكر الإسلامي مما علق به من أوهام جاءت من تخريجات الفلاسفة وجهود الفقهاء وتأويلات الباحثين .

٣/ ثبت من خلال البحث أنّ موضوع " المقامات " قد وقف عنده الكثيرون قديماً وحديثاً ، ولم يسلم من الزلل فيه إلا من اتبع هديه تعالى ، وهم الأنبياء وأتباعهم من المؤمنين المخلصين .

٤/ بيّن الكتاب والسنة للناس أسس العقيدة السليمة ، والتي تمسك بها الصحابة رضوان الله عليهم واستمر المسلمون عليها ، ولم يظهر الانحراف عنها إلا بعد ظهور الصوفية وبعض الفرق الضالة .

٥/ تبين من خلال الدراسة أنّ الخلاف بين أهل السنة والصوفية هو خلاف في المنهج، قبل أن يكون خلافاً تفصيلياً حول الأدلة المتعددة من الكتاب والسنة .

٦/ من خلال دراسة الأحوال واستقراء الأدلة الخاصة بذلك ثبت رجحان رأي شيخ الإسلام ابن تيمية في ذلك ، وهو رأي أهل السنة والجماعة .

ثانياً التوصيات : يوصي الباحث بالآتي :

١/ ضرورة التثبت واتباع هدي الكتاب والسنة في مسائل العقيدة .

٢/ تكثيف الجهود من أجل تنقية الفكر الإسلامي منى الأوهام التي علقت به بسبب تخريجات الفلاسفة والمتصوفة وتأويلات الباحثين .

المصادر والمراجع :

١ـ أبو طالب المكي ، قوت القلوب ، ط٢ ، ١٤٠١هـ ، دار الراية ، الرياض .

٢ـــ أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، جامع الرسائل، ط١، ١٤٠٥هـ ، مكتبة ابن رشد ، الرياض.

٣ـــ مجموع الفتاوى ، ط٣ ، ١٤٠٥هـ ، مكتبة الرشد ، الرياض.

٣ـــ أحمد بن حجر العسقلاني ." شهاب الدين "،، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، ط١ ، ١٣٨٢هـ ، مطبعة المدني ، القاهرة .

٤ــ أحمد بن محمد بن حنبل ، كتاب الزهد ، ط٤ ، ١٣٩٨هـ ،مكتبة مصطفى الحلبي ، القاهرة .

٥ــ أحمد بن محمد بن عثمان الذهبي ، معجم الشيوخ ، ط١ ، ١٣٨٣هـ، مطبعة المدني ، القاهرة

٦ــ إسماعيل بن عمر بن كثير ، البداية والنهاية ، ط٣ ، ١٩٧٩ م ، مكتبة المعارف ، بيروت . ٧ــ تقي الدين الفتوحي ، منتهى الاطرادات ، ط١ ، ١٣٨١هـ، مكتبة العروبة ، القاهرة .

٨ــ جلال الدين السيوطي ، تفسير الجلالين ، ط٢، دار ابن القيّم ، الرياض .

٩ــ عبد الحي بن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب ، [د.ت] مكتبة البابي الحلبي ، القاهرة .

١٠ــ عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن بن رجب الحنبلي ، الذيل على طبقات الحنابلة ، ط ، ١٤١٦ م ، مكتبة الراية ، الرياض .

١١ ــ عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن نور الدين المناوي ، فيض القدير ، ط٢ ١٣٩١هـ، مطبعة المدني القاهرة .

ــ عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن نور الدين المناوي ، الكواكب الدرية ، ط٢ ، ١٣٩١هـ، دار الرقة ، بيروت .

١٢ــ عبد الكريم محمد القشيري ، الرسالة القشيرية ، ط١ ، ١٣٩٩هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

١٣ـ عبدالله بن محمد بن يحيي الطوسي ، اللُمع ، ط٣ ، ١٤١٦هـ ، المكتبة الإسلامية ، بيروت .

١٤ــ علي بن محمد بن علي الجرجاني ، التعريفات ، ط١٩٧١،١م ، دارالفكر العربي ، بيروت .

١٥ــ عمر بن علي البزار ، الأعلام العلية ، ط١ ، ١٤١٤هـ ، دار بن الجزري ، الرياض .

١٦ــ عمر بن محمد السهر وردي ، عوارف المعارف ، ط٣ ، ١٤١٢هـ ، دار الثقافة ، الدوحة .

١٧ــ فخر الدين محمد بن عمر الزمخشري ، الكشاف ، ط١ ، ١٣٩٢هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

١٨ــ محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ، مدارج السالكين ، ط٤ ، ١٤٠٨هـ ، مكتبة الفرزدق ، الرياض .

١٩ . محمد بن أحمد بن عبد الهادي ، العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية ، ط١ ، ١٣٩٧ هـ ، مكتبة الفرزدق ، الرياض .

٢٠. محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، طبقات القرّاء ، ط٣ ، ١٤١٠هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٢١ــ محمد بن إسماعيل البخاري ، صحيح البخاري ، ط١ ١٩٨١ م ، المكتبة الإسلامية ، اسطانبول .

٢٢ــ محمد بن علي بن أحمد الداوودي ، طبقات المفسرين ، ط٢ ،١٤٠٠هـ ، المكتبة الإسلامية ، بيروت .

٢٣ ــ محمد بن محمد بن محمد الغزالي ، إحياء علوم الدين ، ط١، ١٣٩٤ هـ ، مكتبة حميدو الإسلامية ، القاهرة

٢٤ــ محمد محي الدين عبد الحميد ، منحة الجليل ، ط ، ١٣٩٢هـ ،مكتبة ابن حزم الرياض.

٢٥ــ محمود أبو الفيض المنوفي ، جمهرة الأولياء ، ط٢ ، ١٩٩٨م ، مكتبة مصطفي البابي الحلبي ، القاهرة .

٢٦ــ مرعي بن يوسف الحنبلي ، المناقب الدرية ، ط١١٣٩٨هـ ، مكتبة المعارف ، الرباط .